

294 - حكم زكاة المال المدّخر من الراتب الشهري - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

انا موظف وعندي راتب شهري فهل علي زكاة؟ اي هل على الراتب الشهري زكاة؟ وما مقدارها؟ مع العلم ان راتبي حوالي مئة دينار عراقي وفقكم الله. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه -

[00:00:00](#)

اما بعد لا شك ان في الرواتب زكاة اذا حال عليها الحول فهو راتب الانسان من الدنانير الدنانير او الدولارات او الدراهم او الجنيهات كل انواع العمل فيها الزكاة اذا حال عليها الحول. فاذا حال عذراتك ايها السائل اذا جمعت منه مالا وحال عليه - [00:00:20](#) فانه تجب فيه الزكاة ربع العشر من كل اربعين دينار دينار واحد ربع العشر اما اذا كنت تنفق راتبك في وقته ولا يبقى عندك شيء منه فليس عليك زكاة. انما الزكاة فيما حال عليه الحول اذا اجتمع من راتبك شيء - [00:00:40](#)

بلوغ النصاب وحال عليه الحول فانه يجب عليك الزكاة اما اذا كنت لا تبقي شيئا منه بل تنفقه في وقته فلا زكاة في ذلك. نعم -

[00:01:00](#)